

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجزائر
كلية العلوم الإسلامية


القواعد والضوابط الفقهية المستخلصة من كتاب أصول الفتيا للإمام ابن حارث الخشني (المتوفى حوالي سنة 371هـ)


رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم
الإسلامية
تخصص أصول الفقه

إشراف الأستاذ الدكتور
محمد مقبول
حسين

تقديم الطالبة
عزيزة عكوش

1422هـ - 2001م





الإهداء

إلى اللذين ربياني صغيرة،
وغمراني بدعواتهما
الصالحات كبيرة
والديّ الكريمين.
إلى رفيق دربي صاحب
الفضل الكبير بإخلاصه
وتشجيعه وصبره.
إلى فلذات كبدي: إسلام،
ونور الهدى، وحفصة.

أهدي هذا العمل.

شكر وتقدير

أحمد الله أولاً وأشكره، إثمى عليه أن وفقنى لطلب العلم الشرعى اشرف العلوم، وعلى فضله وكرمه علىّ بإتمام هذا البحث.
ومن تمام شكر الله عز وجل أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى:

▣ أستاذى الدكتور محمد مقبول حسين الذى قبل الإشراف على هذه الرسالة، ولم يأل جهداً فى نصحى وتوجيهى، ولم يبخل علىّ بجهده ووقته رغم كثرة مشاغله، وكان راعياً لهذا العمل من أوله إلى آخره.

▣ أستاذة الكلية على ما قدموه لى من توجيهات علمية قيمة.

▣ القائمين على كلية العلوم الإسلامية، الساهرين على خدمة طلبتها، فأسال الله تعالى أن يوفق روادها إلى كل خير.

▣ كل من أعاننى وشجعنى، وأشار علىّ ونصحنى.

▣ ولا يفوتنى أن أتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة على ما سيبدونه من توجيهات يستقيم بها ما اعوج من هذا البحث ليشتد عوده.

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أحمد الله الذي { علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم }⁽¹⁾ Erreur ! Signet non défini. والذي كرم العلم والعلماء فقال: {يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات} ⁽²⁾ Erreur ! Signet non défini.، والصلاة والسلام على من بعثه الله على حين فترة من الرسل، فهدي به إلى أقوم الطرق وأوضح السبل فأشرقت به الأرض بعد ظلماتها، ودامت شريعته منهلاً فياضاً، ومورداً عذبا، فيه دواء الأدواء وشفاء الأسقام وسعادة الأنام وبعد:

فإن الفقه الإسلامي من أشرف العلوم، ذلك لأنه يبحث في فهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام منها وتبسيطها على مستجدات الحياة ونوازلها ولقد كان في مختلف عصور التطور عاملاً قويا وأساساً متيناً في تكوين حضارة هذه الأمة وقوة سلطانها رغم ما مرت به من أحداث، فقد أنعم الله عليها بأن سخر لها رجالاً نذروا حياتهم لخدمة الشريعة الإسلامية وحملوا رايته فنشطوا الحركة الفقهية وعملوا على إبقائها حية نابضة فضمنوا بذلك استمرار استيعاب هذه الشريعة للمستجدات والأحداث التي تعج بها الحياة على مرّ العصور.

وكان من بين الوسائل التي سلكوها لتقديم الحلول للمشكلات المستجدة صياغة القواعد والضوابط والكليات والأصول في ضوء الأدلة النقلية متأثرين في ذلك بما تضمنه الأصل الأول القرآن الكريم من قواعد وكليات وأصول جامعة تنبني عليها الفروع والجزئيات وتخضع إليها أحكام الوقائع والأحداث المتغيرة والمستجدة، ولما تضمنه الأصل الثاني - السنة النبوية - من عبارات تعد في ذاتها قواعد كلية صالحة لأن تطبق على أحكام النوازل فقد أوتي \mathcal{M} جوامع الكلم، فاستطاع الصحابة بما اكتسبوه بفطرتهم وسليقتهم وتعاملهم وتمرسهم بنصوص الشرع واحتكاكهم بالنبوي \mathcal{M} أن يصلوا بالفقه إلى أعلى قممه من حيث النصح والسعة والعمق فاستطاعوا بذلك أن فصاغوا أيضاً بأنفسهم قواعد وضوابط مهمة في القضاء والفتيا.

وكل هذه العوامل مهدت الطريق للفقهاء بعد ذلك إلى تقعيد الفقه وتأصيله ومجاوزة الأسلوب التقليدي في عرض المادة الفقهية والمتمثل في تقديم موضوعاته في أبواب وفصول، وجعلوا من القواعد الفقهية أسلوباً

(1) سورة العلق/5.

(2) سورة المجادلة/5.

ومنهجها علميا عمليا يرجع إليه لجمع شتات المسائل المبتوثة في الأبواب في عبارات كلية صالحة لأن تنزل عليها الحوادث دون كثير عناء.

وعلم القواعد الفقهية عظيم القدر، رفيع المنزلة لما فيه من فوائد جمة نبه إليها الفقهاء من مختلف المذاهب.

فهذا الإمام القرافي يقول: «وهذه القواعد مهمة في الفقه، عظيمة النفع، وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويشرف» (1).

ويقول أيضا: «فإذا أحطت بهذه القواعد، ظهر لك سبب اختلاف موارد الشرع في هذه الأحكام» (2).

ويقول الحافظ ابن رجب: «أما بعد: فهذه قواعد مهمة، وفوائد جمة تضبط للفقيه أصول المذهب وتطلعه من مأخذ الفقه على ما كان عنه تغيب، وتنظم له منشور المسائل في سلك واحد، وتقيد له الشوارد وتقرب إليه كل متباعد» (3).

وهذا الإمام السبكي يعتبر القواعد الفقهية من ركائز الاجتهاد ويقرر أولوية الاشتغال بالفروع فيقول: «حق على طالب التحقيق ومن يتشوق إلى المقام الأعلى في التصور والتصديق، أن يحكم قواعد الأحكام ليرجع إليها عند الغموض، وينهض بعبء الاجتهاد أتم نهوض، ثم يؤكد بالاسكتثار من حفظ الفروع، لترسخ في الذهن ثمرة عليه بفوائد غير مقطوع فضلها ولا ممنوع، أما استخراج القوى وبذل المجهود في الاقتصار على حفظ الفروع من غير معرفة أصولها، ونظم الجزئيات بدون فهم مأخذها، فلا يرضاه لنفسه ذو نفس أبية ولا حامله من أهل العلم بالكلية» (4).

أما الإمام السيوطي فإنه لا يقتصر على الإشادة بهذا العلم فحسب بل أشار إلى أنه يحتاج إلى مقدرة وإدراك ليس متوفرا إلا عند أولي العزم والحزم. يقول رحمه الله موضحا: «...ولقد نوعوا هذا الفقه فنونا وأنواعا، وتناولوا في الاستنباط يدا وباعا، وكان من أجلّ أنواعه: معرفة نظائر الفروع وأشباهها، وضم المفردات إلى أخواتها وأشكالها. ولعمري أن هذا

(1) الفروق للقرافي الطبعة الأولى (1418هـ - 1998م) دار الكتب العلمية بيروت لبنان (3/1)

(2) المصدر نفسه ضمن الفرق 157 (145/3)

(3) القواعد لابن رجب طبعة دار الفكر، ص 3

(4) الأشباه والنظائر لابن السبكي الطبعة الأولى (1411هـ - 1991م) دار الكتب العلمية بيروت لبنان (10/1)

الفن لا يدرك بالتمني، ولا ينال بسوف ولعل ولو أني، ولا يبلغه إلا من كشف عن ساعد الجد وشمر، واعتزل أهله وشد المنزر، وخاض البحار وخالط العجاج، ولازم التردد إلى الأبواب في الليل الداج، يدأب في التكرار والمطالعة بكرة وأصيلا، وينصب نفسه للتأليف والتحرير بيانا ومقيلا. ليس له همة إلا معضلة يحلها، أو مستصعبة عزت على القاصرين فيرتقي إليها ويحلها، يردّ عليه ويردّ، وإذا عدله جاهل لا يصدّ، قد ضرب مع الأقدمين بسهم، والغمر يضرب في حديد بارد، وحلق على الفضائل واقتنص الشوارد. وليس على الله بمستنكر أن يجمع العالم في واحد يقتحم المهامة الشاقة، ويفتح الأبواب المرتجة، إذا قال الغبي: لا طاقة إن بدت له شاردة ردها إلى جوف الفرا، أو شردت عنه نادرة اقتنصها ولو أنها في جوف السماء، له نقد يميز به بين الهباب والهباء، ونظر يحكم إذا اختلفت الآراء بفضل القضاء... (1).

وإلى جانب هذا الاهتمام بالقواعد الفقهية والتنبيه والتواصي بالاشتغال بها فإننا إذا تفحصنا التراث الفقهي الإسلامي الذي خلفه علماءنا لوجدناه زاخرا بأراء واجتهادات تحمل في ثناياها صيغا لقواعد وضوابط وكمليات وأصول بينون عليها أو يعللون بها ما يصلون إليه أو ما يدونونه من أحكام، وذلك نتيجة لممارستهم اليومية واحتكاكهم بواقع مجتمعاتهم وما يعرض عليهم من الأحداث والنوازل.

ولم يكتفوا بذلك بل نزح بعضهم إلى أفراد هذا العلم بفنونه المختلفة في مصنفات خاصة تحت عنوان القواعد تارة، وتحت عنوان الأشباه والنظائر تارة أخرى، واختار بعضهم أن يجمعها في صيغ كمليات، وبعضهم ضم قواعده فيما سماه فروقا، وسماها البعض الآخر أصولا.

وإذا كان هذا شأن علم تنامي في عصور مضت، فإننا اليوم أحوج ما نكون إلى هذا العلم، ذلك لأن الحضارة قد بلغت مبلغا لا يصله الخيال، وبما أسفرت عليه من اكتشافات علمية استطاعت أن تغير كثيرا من سلوك الإنسان وكثرت المستجدات وطرات أحداث فطرحت مسائل لم تكن تخطر على بال، وتشعبت الحوادث والنوازل التي تجعل المسلم واقفا في حيرة من أمره يبحث عن حكم الله فيما هو فيه.

وحتى لا يترك المسلم كل ما هو جديد وحتى يجمع بين الأصالة والمعاصرة وحتى لا يبقى معزولا عن واقعه ومجتمعه وجب الرجوع إلى

(1) الأشباه والنظائر لجلال الدين السيوطي تحقيق طه عبد الرؤوف، وعماد البارودي، طبع دار البيان العربي القاهرة مصر، ص 28 - 29.

علم القواعد الفقهية ومقاصد الشريعة الإسلامية لأنها كفيلا ن بايجاد الحلول واستنباط الأحكام مهما اختلفت الأماكن والأزمان.

ونظرا لذلك وجبت العناية بعلم القواعد الفقهية أكثر من ذي قبل ولذا نجد في الآونة الأخيرة محاولات لإحياء وإنعاش هذا الموضوع وذلك بتحقيق ما كان حبيس الرفوف من مخطوطات في هذا العلم من مختلف المذاهب، ونجد بعض المجامع الفقهية حريصة على تشجيع الطلبة والباحثين على التوجه إلى دراسته وتناول موضوعه من مختلف الجوانب من ذلك: استخراج القواعد الفقهية الموثقة في ثنايا الكتب الفقهية وفعلا ظهرت كتب عني أصحابها باستخراج قواعد إمام معين من بعض كتبه، أذكر منها:

1 - " القواعد الفقهية في بابي العبادات والمعاملات من خلال كتاب المغني لابن قدامة " للدكتور: عبد الله العيسي.

2 - "القواعد والضوابط المستخلصة من التحرير للإمام جمال الدين الحصري" للدكتور علي أحمد الندوي.

3 - قواعد الفقه الإسلامي من خلال كتاب "الإشراف على مسائل الخلاف" للقاضي عبد الوهاب البغدادي، تأليف د/محمد الروكي.

كما اعتنت كلية العلوم الإسلامية بالجزائر بهذا المنهج فدعا أساتذتها الأفاضل الباحثين والطلبة إلى سلوكه خدمة للمذهب المالكي فسجلت بحوث تعني باستخراج القواعد الفقهية ودراستها من مؤلفات المالكية منها: الذخيرة للإمام القرافي وعقد الجواهر الثمينة لابن شاس وغيرهما.

ولا شك أن هذا السلك المتمثل في استخراج القواعد الفقهية أو استنباطها من كتاب فقيه معين هو نفس المسلك الذي درج عليه الفقهاء الذين أفردوا القواعد الفقهية بتأليف خاص فهم قد جمعوا هذه الثروة من خلال المؤلفات الفقهية التي سبقتهم وتصانيف الكتب المتداولة بينهم وأقوال أئمتهم التي تنطق بالأصول التي بنوا عليها الفروع والمسائل الفقهية التي يعالجونها، فاستطاعوا بذلك أن يقدموا عظيم الفائدة على مرّ العصور.

ونظرا لما رأيت لهذا المنهج من أهمية ولما لاحظته من فتور في حركة التقعيد الفقهي في المذهب المالكي على الخصوص أثرت أن أخوض في غماره مع ما يعج به هذا العلم من العقد وما يحتاج إليه من دقة تستوجب الكشف عن ساعد الجد. وبعد مطالعتي لبعض ما ألف في هذا العلم عند المتأخرين لفت انتباهي ما كتبه كل من الدكتور ابن حميد في مقدمة تحقيقه لقواعد المقرئ وكذا الدكتور علي أحمد الندوي في كتابيه "القواعد الفقهية" و"القواعد والضوابط الفقهية المستخلصة من التحرير" فقد اعتبر كل منهما

كتاب "أصول الفتيا على مذهب مالك بن أنس والرواة من أصحابه" لابن حارث الخشني أول ما ألف في فن القواعد الفقهية لدى المالكية مع أنه يدرج ضمن كتب الفقه في رأي غيرهما، وهذا ما حدا بي إلى التساؤل حول حقيقة ما حواه هذا الكتاب من القواعد وإلى أي مدى يمكن اعتباره كتابا في القواعد الفقهية، وبعد أن اطلعت على مقدمته ومحتوياته لاح لي بأن صاحبه قصد من خلاله وضع القواعد والأصول التي تبني عليها الفتوى في مذهب مالك مع ما حواه من بعض الفروع لكنها لم تكن طابعه العام وإنما يجد المتأمل في محتوياته أن أغلب عباراته تصلح لأن تكون قواعد وضوابط تشمل الكثير من الفروع ولم يحو إلا القليل من المسائل الفرعية فوقع اختياري على هذا الكتاب لأستخرج قواعده وضوابطه وأدرجها في البحث الذي أقدمه لنيل درجة الماجستير تحت عنوان:

القواعد والضوابط الفقهية المستخلصة من كتاب أصول الفتيا للإمام ابن حارث الخشني

وبعد استشارة بعض أساتذتي الأفاضل لمست موافقتهم وإعجابهم بالموضوع وفعلا تمت الموافقة على إنجازهِ وما زاد تشجيعي أكثر هو الرد الذي تلقينته من الدكتور محمد أبو الأجفان أحد محققي كتاب أصول الفتيا وكاتب مقدمته فبعد أن راسلته طالبة إطلاعي على ما حققه من كليات المقري وكليات ابن غازي، وعلى بعض ما كتب حول الخشني أبدى استحسانه للموضوع ونوّه بأهميته وشجعني على مواصلته.

وإلى جانب ما ذكرت فإن هناك أسبابا ودوافع أخرى جعلتني أجنح إلى هذا الموضوع، منها ما يخص علم القواعد الفقهية ومنها ما يخص كتاب أصول الفتيا ومؤلفه ومن ذلك:

- محاولة المساهمة في خدمة المشروع الفقهي المتمثل في التععيد والتأصيل والتنظير.

- المشاركة بوضع لبنة من لبنات بناء النهضة الفقهية عن طريق استخلاص القواعد والكليات من تراثنا ودراستها والتطبيق عليها ليستوعب الفقه الإسلامي بذلك كل تطورات الحياة ويخضعها لأحكام الله تعالى.

- المساهمة في تنشيط الحركة الفقهية ومحاربة التحجر والجمود الذي قد يسفر عن الوقوف على ظواهر النصوص، ذلك لأن القواعد الفقهية تجمع بين فروع تربطها علل جامعة، وهذه العلل من شأنها أن تعبر عن مقاصد الشريعة الإسلامية التي هي غاية ما وضعه الله من الأحكام الشرعية.

- توضيح بعض المصطلحات المتعلقة بفن القواعد الفقهية وبيان العلاقة التي تربط بينهما.

- كون كتاب أصول الفتيا من أمهات الكتب في الفقه الإسلامي المالكي ذلك لأن تأليفه كان في فترة متقدمة وحوى أقوالاً للإمام مالك والرواة من أصحابه وعُني صاحبه بتوثيق هذه الروايات وعزوها إلى أصحابها بكل دقة وأمانة فهو إذن جدير بالدراسة وأحرى بأن تتناول قواعده وضوابطه بمزيد عناية فإنها تعتبر زبدة وعصارة ما استخرج من أقوال أعلام المذهب ومؤلفاتهم وبخاصة المدونة.

- وتحقيقاً لهذا المقصد عمدت إلى استخراج واستنباط القواعد والضوابط من كتاب أصول الفتيا ولم استثن من ذلك إلا الضوابط الضيقة التي هي أقرب إلى المسائل والفروع الفقهية في نظري، وقمت بدراسة ما استخلصته بالشرح والتحليل والمقارنة. وجاء هذا البحث بكل محتوياته ليعالج إشكالية مردها إلى الأسئلة التالية:

- من هو ابن حارث الخشني؟ وكيف كانت نشأته؟ وما التكوين العلمي الذي جعله معدوداً ضمن أعلام المذهب المالكي في القرن الرابع الهجري؟.

- فيم تكمن أهمية كتاب أصول الفتيا وهل هو كتاب فقه أم كتاب قواعد فقهية؟.

- ما سمة القواعد التي تضمنها كتاب أصول الفتيا؟ وما علاقتها بقواعد فقهاء المالكية وغيرهم من مؤلفي المذاهب الأخرى وما وجه تسمية الكتاب "أصول الفتيا".

وللإجابة عن هذه الأسئلة ولإنجاز هذه الدراسة اعتمدت على منهج يناسب طبيعة البحث فعمدت إلى استقراء القواعد والضوابط الكامنة في الكتاب ثم شرحها وتحليلها ومقارنتها بما عند غيره من علماء المذهب المالكي وغيرهم من المذاهب الثلاثة الأخرى متدخلة أحياناً بالنقد وإبداء الرأي حينما تدعو الحاجة إلى ذلك.

أهم المصادر المعتمدة في إنجاز البحث.

▣ كتب التاريخ وكتب التراجم والأنساب: وقد أفدت منها في المباحث التاريخية وترجمة الأعلام المذكورين في الرسالة.

▣ كتب اللغة والتعريفات: وقد أفدت منها في شرح المفردات الغريبة والمصطلحات الفقهية وكذا المفردات والألفاظ المتعلقة بعلم القواعد الفقهية.

✧ كتب أصول الفقه: واعتمدت عليها أساسا لتعريف الأصل وعلم أصول الفقه.

✧ كتب الفقه: رجعت إليها عند البحث في بعض المسائل الفقهية وكذا لاستخراج نصوص القواعد والضوابط الفقهية، وكان تركيزي على الفقه المالكي، أما بقية المذاهب فلا أرجع إليها إلا في بيان الخلاف في القاعدة إذا فقدته في كتب القواعد.

✧ كتب القواعد والكلديات الفقهية: وكان تعاملي معها أوسع إذ اعتمدت عليها في كلا القسمين "النظري عند الحديث عن علم القواعد الفقهية، ثم التطبيقي"، وقد أفدت منها في استخراج القواعد الفقهية المذكورة وخاصة المقصودة بالدراسة من كافة المذاهب الأربعة لمقارنتها مع قواعد ابن حارث من حيث الصيغة والمحتوى ليظهر الاتفاق أو الاختلاف حول القاعدة.

✧ كتب الحديث وشروحه: والتي قمت من خلالها بتخريج الأحاديث النبوية والآثار الواردة عن الصحابة.

ورسمت لبلوغ ما سطرته من أهداف، خطة جعلتها في: مقدمة وقسمين، قسم للجانب الدراسي وقسم للجانب التطبيقي ثم الخاتمة. فكانت على النحو التالي:

المقدمة: أبين فيها أهمية الموضوع وسبب اختياره والمنهج المتبع في إنجازه والخطة المرسومة لذلك.

القسم الأول: الدراسة وهي تحتوي على فصل تمهيدي وبابين.

الفصل التمهيدي: تحدثت فيه عن الحياة في عصر ابن حارث الخشني وقد تناولته في بحثين وفي كل مبحث ثلاثة مطالب.

المبحث الأول: الحياة في القيروان.

المطلب الأول: الحالة السياسية.

المطلب الثاني: الحالة الدينية والفكرية.

المطلب الثالث: الحالة الاجتماعية والاقتصادية.

المبحث الثاني: الحياة في الأندلس.

المطلب الأول: الحالة السياسية.

المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية والاقتصادية.

المطلب الثالث: الحالة العلمية والثقافية.

الباب الأول: ابن حارث الخشني وكتابه أصول الفتيا ويشمل على فصلين.

الفصل الأول: ترجمة ابن حارث الخشني وفيه مبحثان.

المبحث الأول: التعريف بابن حارث الخشني وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: مولده

المطلب الثالث: وفاته.

المبحث الثاني: سيرته العلمية ومنزلته وفيه خمسة مطالب.

المطلب الأول: نشأته ونشاطه بالقيروان.

المطلب الثاني: رحلاته.

المطلب الثالث: شيوخه.

الفرع الأول: شيوخه بالقيروان.

الفرع الثاني: شيوخه بالأندلس.

المطلب الرابع: آثاره العلمية.

الفرع الأول: تلاميذه.

الفرع الثاني: مؤلفاته.

الفرع الثالث: فقهه واجتهاده.

المطلب الخامس: منزلته العلمية ومكانته في الدولة.

الفرع الأول: منزلته العلمية وثناء العلماء عليه.

الفرع الثاني: مكانته في الدولة وأعماله.

الفصل الثاني: كتاب أصول الفتيا على مذهب الإمام مالك بن أنس وفيه مبحثان.

المبحث الأول: التعريف بكتاب أصول الفتيا ومنهجه وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: عنوان الكتاب وتوثيق نسبه إلى صاحبه.

المطلب الثاني: الهدف من تأليفه.

المطلب الثالث: منهج ابن حارث في كتابه أصول الفتيا.

الفرع الأول: موضوع الكتاب ومنهج تناول

محتوياته.

الفرع الثاني: منهجه في الصياغة.

الفرع الثالث: منهجه في الاستدلال.

المطلب الرابع: مصادر الكتاب.

المبحث الثاني: نقد الكتاب وبيان أثره في الحركة العلمية وفيه ثلاثة

مطالب.

المطلب الأول: مزايا الكتاب.

المطلب الثاني: المآخذ على الكتاب.

المطلب الثالث: أهمية الكتاب وأثره في الحركة العلمية

الباب الثاني: القواعد الفقهية وجهود العلماء فيها وفيه فصلان.

الفصل الأول: لمحة عن علم القواعد الفقهية وفيه ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: معنى القواعد الفقهية وعلاقتها ببعض

المصطلحات ذات العلاقة بموضوعها وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: تعريف القاعدة الفقهية

الفرع الأول: التعريف اللغوي.

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي.

المطلب الثاني: علاقة القاعدة الفقهية بالضابط الفقهي.

الفرع الأول: تعريف الضابط الفقهي.

الفقرة الأولى: التعريف اللغوي.

الفقرة الثانية: التعريف الاصطلاحي.

الفرع الثاني: علاقة القاعدة الفقهية بالضابط

الفقهي.

المطلب الثالث: علاقة القاعدة الفقهية بالكلية الفقهية.

الفرع الأول: التعريف بالكلية الفقهية

الفقرة الأولى: التعريف اللغوي.

الفقرة الثانية: التعريف الاصطلاحي.

الفرع الثاني: علاقة القاعدة الفقهية بالكلية

الفقهية.

المبحث الثاني: الفرق بين القاعدة الفقهية وبعض العلوم المشابهة

وفيه مطلبان.

المطلب الأول: الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة

الأصولية.

الفرع الأول: تعريف الأصل.

الفقرة الأولى: التعريف اللغوي.

الفقرة الثانية: التعريف الاصطلاحي.
الفرع الثاني: تعريف علم أصول الفقه.
الفقرة الأولى: أقسام أصول الشريعة.
الفقرة الثانية: تعريف علم أصول الفقه.
الفرع الثالث: الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة

الأصولية

المطلب الثاني: الفرق بين القاعدة الفقهية والنظرية
الفرع الأول: تعريف النظرية

الفقهية.
الفقهية.

الفقرة الأولى: التعريف اللغوي.
الفقرة الثانية: التعريف الاصطلاحي.
الفرع الثاني: الفرق بين القاعدة الفقهية والنظرية

الفقهية.

المبحث الثالث: أهمية القواعد الفقهية ومكانتها في الاجتهاد.
المطلب الأول: مصدر القاعدة الفقهية.
المطلب الثاني: أقسام القاعدة الفقهية.
الفرع الأول: أقسامها باعتبار الاتساع والشمول.
الفرع الثاني: أقسامها باعتبار صياغتها.
الفرع الثالث: أقسامها باعتبار الاستقلال والتبعية.
الفرع الرابع: أقسامها باعتبار مصادرها وأدلة

ثبوتها.

الفرع الخامس: أقسامها باعتبار الاتفاق

والاختلاف.

المطلب الثالث: حجية القاعدة الفقهية.
المطلب الرابع: أهمية القواعد الفقهية
الفصل الثاني: جهود العلماء في موضوع القواعد الفقهية ومنهج
الخشني في تناول موضوعها، وفيه ثلاثة مباحث.
المبحث الأول: التقييد الفقهي في المذهب المالكي.
المبحث الثاني: أهم مؤلفات القواعد الفقهية في المذاهب
الأخرى وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: المذهب الحنفي.
المطلب الثاني: المذهب الشافعي.
المطلب الثالث: المذهب الحنبلي.

المبحث الثالث: منهج ابن حارث الخشني في معالجة موضوع

القواعد الفقهية.

القسم الثاني: القواعد والضوابط الفقهية المستخلصة من كتاب أصول الفتنيا وهو القسم التطبيقي الذي خصصته لما استخرجت واستنبطت من القواعد والضوابط ودراستها والتطبيق عليها وتناولته في جزئين:

أولاً: القواعد الفقهية المستخلصة من كتاب أصول الفتنيا.

ثانياً: الضوابط الفقهية المستخلصة من كتاب أصول الفتنيا.

الخاتمة: وفيها أتناول النتائج التي تمكنت من التوصل إليها من خلال البحث وأهم التوصيات والاقتراحات المتعلقة به.

ولإتمام الغرض سلكت منهجا متمثلا في اتباع الخطوات العملية

التالية:

- استقرأت القواعد والضوابط الفقهية من كتاب " أصول الفتنيا " استخرجا واستنباطا ولم استثن من الاستخراج إلا الضوابط الضيقة التي هي أشبه ما يكون بالفروع الفقهية.

- استنبطت بعض القواعد اعتمادا على الفروع الفقهية الواردة في كتاب أصول الفتنيا أولا ثم عززتها ببعض الفروع من مؤلفات فقهية أخرى. - خصصت لدراسة القواعد والضوابط قسما تطبيقيا بدأته بالقواعد أولا ثم الضوابط.

- رتبت القواعد بمراعاة ورودها في كتاب أصول الفتنيا وكذلك حسب ورودها في أغلب كتب القواعد. - رتبت الضوابط حسب التيويب الفقهي العام.

- وضعت عنوانا لكل قاعدة وهو إما صيغة القاعدة في أصول الفتنيا إن كانت مختصرة، وإما تهذيب لها إن كانت مطولة، وإما صيغتها في أشهر كتب القواعد.

- شرحت القواعد والضوابط الفقهية وذكرت أدلتها ما أمكنني ذلك وحرصت بقدر الإمكان على إيجاد نص القاعدة من مؤلفات أخرى في الفقه والقواعد الفقهية. وخرّجت الفروع من أصول الفتنيا أولا ثم من بقية المصادر الفقهية خاصة.

- كانت دراستي للقواعد أوسع من دراستي للضوابط نظرا لطبيعة كل منهما.

- عزوت الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية على رواية

حفص.

- خرّجت الأحاديث النبوية والآثار، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بذلك ولم أتبعه في بقية المصادر، أما إن لم أجده في أحدهما فإنني ألجأ إلى بقية الكتب المعتمدة.

- ترجمت للأعلام المذكورين في متن الرسالة باستثناء المشهورين منهم كالخلفاء الراشدين وأئمة المذاهب الفقهية وكذا بعض المعاصرين الذين تغني كتبهم عن التعريف بهم فهي دالة عليهم.

- شرحت الألفاظ الغريبة والمصطلحات الفقهية عدا المعروفة والواضحة منها.

وحتى يستكمل البحث جوانبه الفنية وليسهل على القارئ الإطلاع على مضامينه ألحقته بفهارس علمية تتمثل في:

1 - فهرس الآيات القرآنية.

2 - فهرس الأحاديث النبوية.

3 - فهرس الآثار.

4 - فهرس الشعر والنظم.

5 - فهرس الأعلام المترجم لهم.

6 - فهرس المصادر والمراجع.

7 - فهرس القواعد والضوابط.

8 - فهرس الموضوعات.

هذا وإنني لم آل جهداً ولم أدخر وسعاً في معالجة قضايا هذا البحث وإخراجه على الصورة التي هو عليها من الكمال وهذا لا يعني أنني قد قمت بكل ما يجب، لكن حسبي أنني بذلت قصارى جهدي، وقضيت فيه فترة من عمري وسافرت من أجله مرة إلى مصر ومرتين إلى تونس وذلك من أجل الحصول على المصادر المتخصصة، وكذلك الإطلاع على المخطوطات التي وجدتها مهمة في إنجاز هذا البحث. كل ذلك من أجل الوصول إلى الصواب والإتقان ما استطعت.

إلا أن قلّة بضاعتي، وقصور علمي، وصعوبة الموضوع، وتشعب مباحثه، وكثرة ما يتطلبه من مصادر ومراجع وصعوبة ظروفه، ثننتني عن كثير مما أردت.

ولكم تصورت بساطة الموضوع في بداية الأمر، لكن عند بداية الغوص في بحره أدركت مدى عمقه وتعقيده وكثرة أمواجه، ولولا رحمة ربي لما وصلت إلى إتمام هذا البحث، ولتركته خشية ألا أتمكن من إنجازها في الصورة المثلى، لكنني عزيت نفسي بقول الشاعر:

أسير خلف ركاب النجب ذا عرج مؤملاً كشف ما لاقيت من عوج
فإذا لحقت بهم من بعد ما سبقوا فكم لرب الورى في ذاك من فرج
وإن بقيت بظهر الأرض منقطعا فما على عرج في ذاك من حرج

فأحمد الله وأشكره على تيسيره وتوفيقه، وما كان في عملي هذا من
خير وصواب فمن الله ﷻ وما كان فيه من زلل فمن نفسي ومن الشيطان.
علما بأن الخطأ غير مستغرب مني وخاصة أن هذه الرسالة تجربتي الأولى
في مجال البحث العلمي، وحسبي أنني لم أبخل بجهدى ولا بفكرى ولا
بمالي من أجل إنجاز هذا البحث.

وإنني وإن لم ترضني النتيجة فحسبي أنني رضيت بالعمل، وإن لم
أرض بالنتائج فإنني رضيت بالزرع، وقبول الزلات من شيم الكرام.

القسم الأول

الفصل التمهيدي الحياة في عصر ابن حارث الخشني

تمهيد

إن أثر العصر في تكوين العالم وتوجيهه أمر لا يمكن تجاهله، فالعالم يتكون بعصره ويتأثر به وتتبلور شخصيته في خضم أحداثه إيجاباً أو سلباً مجاوبة أو مخالفة لأجل ذلك كان لمعرفة بيئة العالم وعصره دور مهم في تحديد شخصيته ومراحل حياته ومدى تأثيره وتأثيره، ويعتبر ابن حارث واحد من هؤلاء الذين تأثروا وأثروا فحري بنا أن نتعرف على الأجواء التي عاشها من النواحي السياسية والدينية والعلمية والاجتماعية والاقتصادية، ولما كان مترجمنا قيروانيا أندلسيا فإنني سأتناول هذا الفصل في مبحثين:

❖ المبحث الأول: الحياة في القيروان

❖ المبحث الثاني: الحياة في الأندلس

المبحث الأول

الحياة في القيروان⁽¹⁾ في نهاية القرن الثالث وبداية القرن الرابع الهجريين

المطلب الأول: الحالة السياسية

لقد شهدت إفريقية في نهاية القرن الثالث الهجري نهاية دولة وقيام دولة، شهدت انقراض الدولة الأغلبية (184 - 296هـ)⁽²⁾ أمام الدولة العبيدية⁽³⁾ فبدخول عبيد الله المهدي⁽⁴⁾ رقادة⁽⁵⁾ سنة 297هـ، بدأت محاولة إرساء قواعد الدولة الشيعية في تلك الأرض المتشعب معظم أهلها بمبادئ وأصول مذهب إمام دار الهجرة.

- (1) هي كلمة معربة وتسمى بالفارسية كاروان، موقعها في الإقليم الثالث، وصفت بأنها مدينة عظيمة بإفريقية. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي تحقيق فريد عبد العزيز الجندي الطبعة الأولى (1410هـ - 1990م) (476/4 - 477)، القيروان عبر عصور ازدهار الحضارة الإسلامية في المغرب الإسلامي، للدكتور حبيب الجحاني، طبعة الشركة التونسية للفنون والرسم، تونس، ص 146 - 150.
- (2) نسبة لمؤسسها إبراهيم بن الأغلب توفي 196هـ. راجع تاريخ هذه الدولة في: الكامل في التاريخ ابن الأثير طبعة (1402هـ/1982م) الصادر ببيروت لبنان (157/6)، (23/8)، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب لابن عذارى المراكشي تحقيق إليفي بروفنسال وج س كولان الطبعة الثانية (1400هـ/1980م) (92/1 و 149)، الحلل السندسية في الأخبار التونسية للوزير السراج، الطبعة الأولى 1985م دار الغرب الإسلامي (7/2 - 11)، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي لحسن إبراهيم حسن الطبعة الثالثة عشرة (164/3 - 168).
- (3) نسبة لمؤسسها أبي عبيد الله المهدي. راجع هذه الدولة في: الكامل في التاريخ (24/8 - 53)، البيان المغرب (149/1)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي يوسف الطبعة الأولى (1413هـ/1992م) دار الكتب العلمية بيروت (205/3 - 281)، الحلل السندسية (13/2 - 60)، تاريخ الإسلام لحسن إبراهيم حسن (150/3 - 162).
- (4) هو عبيد الله بن محمد الحبيب بن جعفر الصادق بن محمد المكتوم الفاطمي العلوي مؤسس دولة العلويين في المغرب، ولد بسوريا سنة 259هـ، دخل القيروان سنة 297هـ ويبيع بها واتخذها قاعدة لملكه، وبها توفي سنة 322هـ. انظر ترجمته وسيرته في: مرآة الجنان وعبرة اليقضان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان لعبد الله الياقعي الطبعة الأولى (1417هـ/1997م) دار الكتب العلمية بيروت (214/2)، الكامل في التاريخ (24/8 - 53)، تاريخ ابن خلدون طبعة (1284هـ) مصر (11/4 - 30 - 40)، المغرب في أخبار المغرب (153/1 - 171) وفيات الأعيان طبع بدار الثقافة بيروت لبنان (117/1 - 119)، الأعلام للزركلي دار العلم للملايين الطبعة الثامنة (99/5) (197/4)، النجوم الزاهرة (281/3 - 282، 197، 205).
- (5) بلدة كانت بإفريقية بينها وبين القيروان أربعة أيام، عرفت بطيب هوائها ورقة تربتها. انظر معجم البلدان (63/3).